دعوة لتقديم المقترحات
فلسطين

تفتح الدعوة	**12 مايو/أيار 2026**
الموعد النهائي لتقديم المقترحات:	**21 يونيو/حزيران 2026 الساعة 11:59 بتوقيت وسط أوروبا**
لإرسال حزمة التطبيق:	**https://share.hsforms.com/10YIDBzy8QJ2vrPzD1zF9qgctfxv**

1. أهداف وغاية الدعوة لتقديم المقترحات

الغاية العامة من هذه الدعوة لتقديم المقترحات هي تقديم المنح لمنظمات المجتمع المدني المحلية النسائية والشبابية في فلسطين التي تركز على **بناء السلام والتعافي**. في سياق النزاع والسياقات الإنسانية. وهي تتماشى مع الهدف العام لدى صندوق المرأة للسلام والعمل الانساني المتمثل في المساهمة في مجتمعات سلمية وآمنة ومتساوية.

ينبغي أن تهدف المبادرات إلى الوصول إلى النساء والفتيات اللاتي يعانين من أشكال متعددة ومتقاطعة من التمييز، مثل أولئك المستبعدين بسبب الجغرافيا والانتماء العرقي والإعاقة والعمر وحالة الهجرة، من بين أمور أخرى، والتي تتماشى مع أجندة 2030 ومبدأ عدم ترك أحد خلف الركب.

2. السياق العام المرتبط بالدعوة لتقديم المقترحات

يسلط نداء مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية لعام 2026 الضوء على تفاقم الأزمة الإنسانية وأزمة الحماية في غزة والضفة الغربية، والناجمة عن استمرار الأعمال العدائية، والنزوح الجماعي، وانهيار الخدمات الأساسية، بما فيها خدمات الحماية، وسبل العيش، مما يُلحق أضرارًا بالغة بالنساء والشابات.

في غزة، تُشير تقديرات هيئة الأمم المتحدة للمرأة إلى مقتل أكثر من 38,000 امرأة وفتاة حتى ديسمبر/كانون الأول 2025، وإصابة ما يقرب من 11,000 امرأة وفتاة بإصابات دائمة. كما نزح ما يقرب من مليون امرأة وفتاة، وزاد عدد النازحين لدى الكثيرات منهم بأكثر من أربعة أضعاف. وتتأثر الفئات الأكثر ضعفًا، بما في ذلك النساء الحوامل، والنساء ذوات الإعاقة، والنساء المعيلات للأسر، بشكل غير متناسب. وتواجه النساء والفتيات خطر المجاعة، والعنف القائم على النوع الاجتماعي، ويتأثرن بشدة بالانهيار الاقتصادي، ويواجهن تهميشًا متزايدًا مع تفاقم عوائق الحركة التي تُفاقم الوضع الإنساني الهش، وتُعطل سبل العيش، وتُعمّق الفقر. ارتفعت نسبة الأسر التي تعيلها نساء بشكل ملحوظ، من 9% قبل الحرب إلى حوالي 14%، حيث تتولى النساء إعالة أسرهن بمفردهن وسط المجاعة والنزوح وانهيار الخدمات. وتواجه هؤلاء النساء تعرضاً متزايداً للعنف القائم على النوع الاجتماعي، وانعدام الأمن الغذائي، واحتياجات صحية مزمنة، ومحدودية الوصول إلى المساعدة، إلى جانب تحمل أعباء متزايدة من الرعاية غير المدفوعة الأجر واتخاذ القرارات.

وفي الضفة الغربية، لا تزال أوجه الضعف والتحديات المماثلة قائمة. فمنذ أكتوبر/تشرين الأول 2023، نزح أكثر من 7100 فلسطيني، من بينهم أكثر من 2000 امرأة. وقد أدى النزوح الناجم عن العمليات العسكرية، وعمليات الهدم الممنهجة، وقيود الحركة، وعنف المستوطنين، إلى تأثر النساء والفتيات بشكل غير متناسب بانعدام الأمن السكني، والاكتظاظ، وزيادة مخاطر الحماية، مما زاد من تآكل التماسك المجتمعي وآليات التكيف. يُعدّ انعدام الأمن الغذائي حادًا بشكل خاص بين الأسر التي تعيلها نساء وتعتمد على الزراعة المعيشية، كما أن الوصول إلى خدمات الصحة الإنجابية محدود للغاية، وتُفيد المدافعات عن حقوق الإنسان بتزايد استهدافهن من خلال المراقبة والاعتقال التعسفي وسوء المعاملة.

ورغم هذه التحديات، تواصل النساء الفلسطينيات ومنظماتهن أداء دور محوري في تعزيز التماسك الاجتماعي، وتقديم المساعدات الإنسانية، والنهوض بالمساواة بين الجنسين في قطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وذلك من خلال تغيير الأعراف

الاجتماعية الضارة والدعوة إلى إصلاحات قانونية وسياسية لتعزيز حقوق المرأة. ومع ذلك، لا يزلن ممثلات تمثيلاً ناقصًا في إدارة العمل الإنساني، ويعانين من نقص مزمن في التمويل، مما يؤثر سلبًا بشكل مباشر على الخدمات الحيوية التي يقدمنها. وفي هذا السياق، يُعدّ اتباع نهج يربط بين المرأة والسلام والأمن والعمل الإنساني أمرًا ضروريًا لربط الاستجابة المنقذة للحياة ببناء السلام والتعافي المبكر، مع الاعتراف بالنساء كعناصر فاعلة رئيسية في دعم الأسر، وإعادة بناء التماسك الاجتماعي، ودفع عجلة التعافي المجتمعي. يُعد دعم سبل العيش التي تقودها النساء، والقدرة على الصمود الجماعي، والمشاركة الفعالة في صنع القرار أمراً بالغ الأهمية لاستعادة الكرامة وتعزيز التعافي الشامل والمراعي للنوع الاجتماعي في فلسطين.

3. النطاق (الموقع والمدة)

سيقوم صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني بتمويل المشاريع المؤهلة في فلسطين مع التركيز الجغرافي على **قطاع غزة** والضفة الغربية، وتحديداً **محافظات القدس وجنين وطولكرم ونابلس والخليل ووادي الأردن.**

على المشاريع أن تركز على بلد واحد، **ولن تقبل** المشاريع التي تغطي بلداناً عدة.

يمكن لمنظمات المجتمع المدني التقدم لمدة أقصاها عامين (24 شهراً).

4. الأهلية

4.1. من يتأهل لتقديم طلب وتلقي التمويل؟

المنظمات الوطنية أو المحلية/الشعبية التي إما تقودها نساء أو شابات، أو تعنى بحقوق النساء، أو المنظمات النسوية أو الشبابية، أو منظمات المجتمع المدني التي لديها سجل مثبت بالعمل مع النساء أو الفتيات بتنوعهن، مؤهلة للتقديم. يتم تشجيع أيضاً المنظمات التي تقودها نساء يواجهن أشكالًا متعددة ومتقاطعة من التمييز على التقديم، بما في ذلك الأشخاص النازحين، والأشخاص ذوي الإعاقات، والأقليات العرقية، وما إلى ذلك.

منظمة حقوق المرأة أو نسوية: على البيان الرسمي لرسالة أو رؤية المنظمة أن يعكس التزامها بمعالجة أشكال التمييز المتعددة/المتقاطعة، وتعزيز المساواة بين الجنسين وحقوق النساء. وعلى أهداف المنظمة أن تشمل معالجة الحوافز/النظم/الهياكل الأساسية التي تديم العنف القائم على نوع الجنس، ولا سيما النظام الذكوري وديناميات السلطة القائمة على التمييز بين الجنسين، والعمل على تحويلها.

منظمة تقودها نساء: يجب أن ترأسها امرأة بوصفها مديرة/رئيسة للمنظمة.

منظمة حقوق الشباب: لكي تعتبر المنظمة معنية "بحقوق الشباب"، يجب أن تعكس مهمتها/ رؤيتها الرسمية التزامها بدعم المشاركة الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للشابات والشبان وبمعالجة الأشكال المتعددة / المتداخلة للتمييز وتعزيز حقوق الشابات والشبان. سيوفر WPHF اهتمامًا خاصًا للمنظمات التي تركز على الشباب والتي تدعم الشابات، وتعزز المساواة بين الجنسين وبناء السلام.

منظمة تقودها شابات: يجب أن ترأسها شابة يتراوح عمرها بين 18 و 29 عامًا وتعمل كمديرة / رئيسة المنظمة.

فيما يلي قائمة بالمنظمات غير المؤهلة لتقديم طلب الحصول على منحة من الصندوق:

- المنظمات الدولية غير الحكومية؛
- الوكالات أو المؤسسات الحكومية؛
- وكالات الأمم المتحدة أو فرق الأمم المتحدة القطرية؛

- الأفراد بصفتهم الشخصية؛
- كيانات القطاع الخاص؛
- الجامعات والمؤسسات التعليمية والبحثية ومراكز الأبحاث.

4.2 هل يشترط أن يكون الكيان/المنظمة مسجلاً/مسجلة حتى يتقدم بالطلب؟

نعم، لمقدم الطلب الرئيسي .يجب أن يكون للمنظمة مقدمة الطلب شخصية اعتبارية لدى السلطة الوطنية المختصة في البلد المؤهل لتنفيذ المشروع، ويجب أن تقدم إثبات تسجيل قانوني مع الطلب المقدم. ويرجى ملاحظة أن مواد التأسيس ليست دليلاً على الوضع القانوني.

لا، للشركاء في التنفيذ أو الائتلاف. لا يجب على الشركاء المنفذين، أن يكونوا مسجلين قانونياً، على المنظمة المقدمة الطلب الرئيسية فقط.

4.3 هل يمكن لمزيد من المنظمات أن تتقدم بطلب مشترك؟

نعم. يُشجع تنفيذ المشاريع المشتركة مع منظمات حقوق المرأة المحلية الأخرى، أو التي تركز على الشباب، أو منظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء أو الشابات. كما يُشجع تنفيذ المشاريع المشتركة بالشراكة مع منظمات حقوق المرأة المحلية الأخرى، والتي تقودها الشابات، ومنظمات المجتمع المدني التي تقودها الفئات المهمشة بما في ذلك النازحين قسراً، الأشخاص ذوي الإعاقات، والسكان الأصليين، وما إلى ذلك.

بالنسبة للمشاريع المشتركة، يُطلب فقط من المنظمة الرئيسية أن تفي بمعايير الأهلية. للمشاريع المشتركة، يجب توضيح الأدوار والمسؤوليات لكل منظمة بشكل واضح ضمن نموذج الطلب.

4.4 هل يمكن التقدم بطلب للحصول على تمويل لمبادرة أو مشروع قائمين؟

نعم. يقبل الصندوق المقترحات حول المشاريع القائمة. ولكن ينبغي توضيح القيمة المضافة المحددة للمساهمة.

4.5 هل يتعين على منظمتي المساهمة في ميزانية المشروع؟

لا. منظمات المجتمع المدني غير ملزمة بالمساهمة في الميزانية.

4.6 هل يُمكننا استخدام الذكاء الاصطناعي لكتابة مقترحاتنا؟

نشجّع منظمات المجتمع المدني على استخدام أسلوبها الخاص في الكتابة. لا يقوم WPHF بتقييم المقترحات بناءً على جودة الصياغة، وإنما وفقاً لمضمونها ومدى توافقها مع دعوة تقديم المقترحات. كما نودّ التنبيه إلى مخاطر استخدام أدوات الذكاء الاصطناعي، والتي قد تشمل الكشف عن معلومات شخصية للعامة، ومخاطر أمن البيانات، ونشر معلومات غير دقيقة، وما إلى ذلك. سيتم استبعاد أي مقترحات تُثبت سرقتها أو اقتباسها دون إذن.

5. نوع التمويل المتاح

بموجب هذه الدعوة لتقديم العروض، يقبل WPHF الطلبات لكل من التمويل المؤسسي والتمويل البرامجي.
يمكن لأي منظمة (مقدم الطلب الرئيسي أو الشركاء المنفذون المشاركون) تقديم طلب واحد للحصول على تمويل مؤسسي، و/أو طلب واحد للحصول على تمويل برامجي. **يتعين على المنظمات التي تتقدم بطلب للحصول على التمويل المؤسسي والبرنامجي تقديم حزمتين منفصلتين من الطلبات بناءً على النماذج ذات الصلة لكل تيار كما هو مذكور في القسم 6.**

التمويل المؤسسي: (2,500 دولار أمريكي – 50,000 دولار أمريكي) يهدف إلى تعزيز القدرة المؤسسية لمنظمات حقوق المرأة/المنظمات التي تقودها المرأة والتي تعمل على قضايا الجنسانية في سياقات السلام والأمن والسياقات الإنسانية، لضمان قدرتها على الحفاظ على نفسها وتحسين تأثيرها. سيحتاج المتقدمون المحتملون إلى توضيح كيف يؤثر السياق الحالي على قدراتهم المؤسسية والمالية وكيف سيدعمهم التمويل كمنظمة. وسيمول مجموعة محدودة من الأنشطة لدعم تطوير أو تعزيز القدرة المؤسسية لمنظمات المجتمع المدني. الغرض من تيار التمويل هذا **ليس** تمويل الأنشطة البرنامجية. يجب أن تتمتع المنظمات التي تتقدم بطلب للحصول على تمويل مؤسسي بولاية تتوافق مع أهداف الدعوة لتقديم المقترحات.	**و/أو**	**التمويل البرامجي: (50,000 دولار أمريكي – 200,000 دولار أمريكي)** سيمول تيار التمويل هذا المشاريع التي تهدف إلى تمويل الأنشطة البرامجية المتوافقة مع مجال التأثير التالي: **مجال تأثير لدى WPHF :بناء السلام والتعافي** - تعزيز بناء السلام والتمكين الاقتصادي وإدماج النساء والشابات في حالات الأزمات والنزاعات في إطار مجال التأثير هذا، على المشاريع أن تستهدف النساء والشابات النازحات، أو المهجرات قصراً، أو العائدات في فلسطين على وجه التحديد. ستكون المشاريع جزءًا من مبادرة التمويل الخاصة بالنزوح القسري (يرجى الاطلاع على الملحق لمزيد من المعلومات).

يرجى التطلع على ورقة إرشاد المؤشرات WPHF للحصول على إرشادات حول تركيز التأثير و المؤشرات المطلوبة (في القسم 10 أدناه).

6. حزمة وإجراءات التطبيق

يجب على المتقدمين استخدام نماذج WPHF المتوفرة. لا ترسل صورًا أو مستندات إضافية غير تلك المذكورة.

☐ **نموذج الاقتراح** للتمويل المؤسسي [تحميل]

و/أو

☐ **نموذج الاقتراح** للتمويل البرامجي: مجال التأثير بناء السلام والتعافي [تحميل]

و

☐ **إثبات التسجيل القانوني** الساري أو الوضع القانوني للمنظمة المتقدمة (في حال كانت عملية التجديد جارية، يُرجى تزويد بما يثبت ذلك).

6.1 كيفية تقديم المقترح

عبر الإنترنت:

على المتقدمين تقديم الطلب إلكترونياً عبر الرابط التالي، من خلال تحميل نموذج المقترح وشهادة التسجيل:

https://share.hsforms.com/10YIDBzy8QJ2vrPzD1zF9qgctfxv

لن يتم قبول الطلبات المرسلة عبر البريد الإلكتروني.

التقديم: يجب إرسال حزم الطلبات بحلول الأحد 21 يونيو/حزيران 2026 الساعة 11:59 مساءً بتوقيت جنيف (يتوقيت وسط أوروبا).

يرجى الملاحظة:

- تقبل الطلبات باللغتين الإنكليزية والعربية. ولن تقبل إلا الطلبات المقدمة بهذه اللغات فقط.
- يجب تحميل جميع المرفقات على النموذج الإلكتروني في ملفات بنسق .doc أو .docx.
- يجب تحميل شهادات التسجيل القانوني على النموذج الإلكتروني في ملفات بنسق jpeg، أو .doc, أو docx، أو .pdf.

- يجب تقديم كل من نموذج الاقتراح والتسجيل عبر النموذج الإلكتروني. سيؤدي نقص المستندات إلى اعتبار الطلب غير مستوفٍ للشروط.
- لا يمكن إجراء تغييرات على الطلب بعد تقديمه.
- لا يمكن تغيير نماذج الاقتراحات، بما في ذلك أي ملحقات. لن يتم النظر في الطلبات غير المكتملة أو استخدام قوالب مختلفة.
- يُرجى عدم إعادة إرسال الطلب إلا إذا لم يتم تلقي تأكيدًا بالاستلام في غضون ثلاثة أيام. في حال تقديم طلب ثانٍ، سيتم النظر في الطلب الأول فقط.

7. الحصول على مزيد من المعلومات حول دعوة تقديم المقترحات

ستُعقد جلسة تعريفية للمتقدمين المحتملين يوم **الثلاثاء 19 مايو/أيار** من الساعة 10:00 إلى 11:30 صباحاً بتوقيت القدس عبر الإنترنت. للتسجيل، يُرجى إرسال بريد إلكتروني إلى fairouz.mughrabi@unwomen.org و hani.alfarra@unwomen.org .

يمكن إرسال الاستفسارات حول هذا الطلب إلى fairouz.mughrabi@unwomen.org و hani.alfarra@unwomen.org في موعد أقصاه 17 يونيو/حزيران 2026. يُرجى الانتظار 48 ساعة على الأقل للرد على أي استفسارات.

8. معايير التقييم

عند كتابة الطلب، الرجاء الأخذ بالحسبان ا أن المقترحات ستقيّم وفقاً للمعايير التالية:

معايير التقييم للتمويل المؤسسي (المسار 1)	معايير التقييم للتمويل البرامجي (المسار 2)
أهداف المشروع: ☐ توافق مهمة المنظمة مع نظرية التغيير الخاصة بـ WPHF ومجال التأثير. ☐ التعبير الواضح عن تجربة المنظمة والتفسير المنطقي لكيفية تأثير الأزمة الحالية على قدراتها المؤسسية والمالية. ☐ تحديد مخرجات و أنشطة واضحة التي تركّز على تعزيز القدرات المؤسسية للمنظمة وكيفية استمرارها. ☐ تحديد المخاطر وتدابير التخفيف المناسبة.	**أهداف المشروع:** ☐ توافق مهمة المنظمة مع نظرية التغيير الخاصة لدى WPHF، لا سيما فيما يتعلق بالتأثير المحدد في الدعوة لتقديم المقترحات. ☐ تحديد نتائج متوقعة واضحة تستجيب للنزاع/الأزمة الراهنة من منظور المرأة والسلام والأمن و/أو العمل الإنساني، مع مراعاة أفضل الممارسات في النهج المراعية للنوع الاجتماعي. ☐ مخرجات وأنشطة واضحة وواقعية تهدف الى تحقيق النتائج المتوقعة، وقابلة للتحقيق ضمن الإطار الزمني المحدد. ☐ ضمان المشاركة الهادفة للمجموعات التي تواجه أشكالًا متعددة ومتقاطعة من التمييز، مثل المهمشين والمستبعدين بسبب الفقر، والعرق، والإعاقة، والعمر، والجغرافيا، وحالة الهجرة، من بين أمور أخرى تتماشى بشكل واضح مع أجندة 2030 ومبدأ عدم ترك أحد خلف الركب.
الميزانية ☐ تتضمن الميزانية تكاليف تشغيلية غير مباشرة بالمستوى المسموح به، لا يزيد عن 7.0%. ☐ الميزانية كافية ومعقولة للأنشطة المقترحة وتأخذ بعين الاعتبار حجم المشاكل.	**إدارة المشروع ورصده:** ☐ تحديد المخاطر الشاملة وتدابير التخفيف المناسبة. ☐ تحديد مناهج الرصد والتقييم النسوية ذات الصلة والمناسبة، بما في ذلك عدم الإضرار، بما في ذلك الهيكل الإداري للمشروع.
	التعاون والملكية الوطنية: ☐ تعزيز الملكية الوطنية والمحلية في وضع وإنشاء الأنشطة، وأهداف محددة لبناء إمكانات الجهات الفاعلة الوطنية والمحلية.

	الميزانية ☐ تشمل الميزانية التكاليف التشغيلية غير المباشرة ضمن المستوى المسموح به، لا يزيد عن 7.0%. ☐ الميزانية كافية ومعقولة للأنشطة المقترحة، وتأخذ في الاعتبار حجم المشاكل.

9. الخطوات التالية بعد تقديم المقترح إلى WPHF

بعد إقفال الدعوة لتقديم المقترحات، سيتم ما يلي:

- سيتم فحص المقترحات المقدمة المكتملة والمستلمة ضمن الموعد المحدد للتأكد من امتثالها بناءً على متطلبات هذه الدعوة لتقديم المقترحات (القائمة الطويلة)
- ستخضع المقترحات المدرجة في القائمة الطويلة لتقييم فني من قبل WPHF بناءً على معايير التقييم المدرجة في القسم 8 أعلاه. سيتم إدراج المقترحات الحاصلة على درجات أعلى من 50/100 في القائمة المختصرة.
- ستجتمع لجنة توجيهية وطنية لمراجعة المقترحات المدرجة في القائمة المختصرة وستختار المقترحات بناءً على التمويل المتاح. ويجوز للجنة التوجيهية الوطنية أيضًا تقديم توصيات بشأن مراجعة ميزانيات المقترحات.
- سيتم الاتصال مباشرة بمنظمات المجتمع المدني المختارة فقط عبر البريد الإلكتروني من قِبَل منظمة الأمم المتحدة المشاركة لـ WPHF على المستوى القطري (هيئة الأمم المتحدة للمرأة).
- يرجى ملاحظة أن هذه العملية قد تستغرق ما يصل إلى 4-5 أشهر بعد إقفال الدعوة لتقديم المقترحات.
- نشجعك على زيارة https://wphfund.org/calls-for-proposals للحصول على المزيد من المعلومات حول فرص التمويل المستقبلية.

10. موارد مفيدة

- موقع الصندوق على الإنترنت: www.wphfund.org
- ورقة نصائح للتأثير والمؤشرات: التمويل المؤسسي
- ورقة نصائح للتأثير والمؤشرات: مجال التأثير بناء السلام والتعافي
- ندوة عبر الإنترنت لبناء القدرات في مجال الإدارة القائمة على النتائج
- تصميم المشروعات وتقديم المقترحات لمنظمات المجتمع المدني التي تقودها نساء في سياقات النزاع والأزمات: تسجيل الجلسة و عرض PowerPoint

حول صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني (WPHF)

صندوق المرأة للسلام والعمل الإنساني هو آلية عالمية للتمويل المجمّع، يتألف من ممثلين عن الجهات المانحة وكيانات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني، ويرمي إلى تفعيل التحرك وتحفيز زيادة كبيرة في التمويل من أجل مشاركة النساء وقيادتهن وتمكينهن في عمليات السلام والأمن والاستجابة الإنسانية. والصندوق آلية تمويل مرنة وسريعة، يدعم تدخلات عالية الجودة لدعم إمكانات النساء المحليات لمنع نشوب الصراعات، والاستجابة للأزمات وحالات الطوارئ، واغتنام أهم الفرص لبناء السلام. وذلك في إطار نظريته للتغيير هدفها الكلي هو المساهمة في **مجتمعات سلمية يتساوى فيها الجنسان**. يتطلب تحقيق هذا الهدف تمكين النساء من المشاركة والإسهام في منع نشوب الصراعات والتصدي للأزمات وبناء السلام والتعافي، وكذلك من الاستفادة من مكاسب هذه الجهود. منذ إطلاقه في عام 2016، يدعم الصندوق أكثر من 1800 منظمة من منظمات المجتمع المدني ويتواجد في 48 دولة.

على الصعيد العالمي، يخضع الصندوق لإدارة اللجنة التوجيهية العالمية الذي تتألف من أربع كيانات من كيانات الأمم المتحدة (وهي حالياً: هيئة الأمم المتحدة للمرأة، ومفوضية شؤون اللاجئين، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومكتب دعم بناء السلام)، وأربع دول أعضاء مانحة (هي حالياً: ألمانيا، والمملكة المتحدة، والنرويج، وإيطاليا)، وكذلك أربع منظمات من منظمات المجتمع المدني (هي حالياً: هي الأولى، وأيادي الخير في الكاميرون، منظمة نساء من أجل النساء الدولية، ومنظمة السياسة من أجلها).

على المستوى القطري، سيتم إجراء الاختيار النهائي للمقترحات المختصرة من قبل لجنة توجيهية وطنية، تتألف من وكالات الأمم المتحدة ومنظمات المجتمع المدني وممثلي المانحين والحكومة.

حول مبادرة التمويل للنزوح القسري

تُدار مبادرة التمويل للنزوح القسري من قبل صندوق الأمم المتحدة للمرأة للسلام والعمل الإنساني (WPHF)، وترتبط بشبكة العمل المعنية بالنزوح القسري. تهدف المبادرة إلى تعزيز مشاركة وقيادة النساء والفتيات النازحات في صنع القرارين الاجتماعي والاقتصادي والسياسي باستثمار من قِبل الوزارة الاتحادية الألمانية للتعاون الاقتصادي والتنمية.(BMZ)
يتم تنفيذ المشاريع بالشراكة مع مكاتب هيئة الأمم المتحدة للمرأة في الدول المعنية.
يلعب أعضاء شبكة العمل دورًا مهمًا في مبادرة التمويل للنزوح القسري، حيث يشاركون في اختيار البلدان التي تنشط فيها المبادرة، ويساهمون في تحديد التوجهات الموضوعية للمبادرة، وينشرون دعوات تقديم المقترحات عبر شبكاتهم المحلية، ويقدمون توصيات بشأن اختيار المشاريع التي تؤخذ بعين الاعتبار عند اتخاذ القرار النهائي من قبل اللجان التوجيهية الإقليمية/الوطنية، ويدعمون تنفيذ المشاريع عبر تقديم معارفهم وخبراتهم ضمن برنامج الإرشاد الخاص بمبادرة التمويل.

حول شبكة العمل المعنية بالنزوح القسري

تُعد "شبكة العمل المعنية بالنزوح القسري – النساء كعوامل للتغيير" منصة عالمية تجمع القيادات النسائية اللواتي ينشطن بالنيابة عن النساء النازحات ومعهن. تضم الشبكة صناع قرار من المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، إضافة إلى ناشطات ونساء نازحات يقدن تنفيذ مشاريع في سياقات الأزمات والنزاعات.
تسهل الشبكة تبادل الخبرات وإصدار التوصيات السياسية لتعزيز القيادة السياسية والاقتصادية للنساء في أوضاع النزوح.
تتألف الشبكة من 33 عضوًا من 21 دولة، بما في ذلك أفغانستان، جورجيا، سوريا، اليمن، نيجيريا، السودان، هندوراس، والفلبين، مما يتيح الاستفادة من رؤى متنوعة، وتعمل كمنصة لتبادل الأفكار وتقديم التوصيات لصانعي السياسات والقطاع الخاص والمجتمع المدني والجهات الفاعلة المحلية.
يهدف هذا التعاون إلى إحداث تحول في أوضاع النزوح من خلال تمكين النساء ليصبحن عوامل رئيسية في التغيير.
تركز الشبكة، ضمن أنشطتها الأخرى، على دعم النساء النازحات من خلال برامج تدريبية على القيادة والدعوة في أفغانستان وسوريا، بالإضافة إلى توفير التدريب المهني والتقني وفرص ريادة الأعمال في نيجيريا والسودان.

الملحق: الأنشطة المسموح بها في إطار التمويل المؤسسي

تنبثق مجالات الدعم الإضافية المقترحة مباشرةً من الاحتياجات المُثبتة لمنظمات المجتمع المدني الفلسطينية، التي عانى العديد منها من أضرار جسيمة في مكاتبها وأماكنها الآمنة وبنيتها التحتية التشغيلية نتيجةً للأزمة المستمرة، مما أدى إلى قيود كبيرة على قدرتها على تقديم الخدمات الإنسانية الأساسية وخدمات الحماية والخدمات المتعلقة بالعنف القائم على النوع الاجتماعي.

الإنشاءات:

في هذا السياق، تشير "الأماكن الآمنة/الملاجئ/المكاتب" حصراً إلى المباني القائمة المستخدمة لتقديم الخدمات، مثل الأماكن الملائمة للنساء والفتيات، وغرف الدعم النفسي والاجتماعي، والمكاتب التنظيمية، وليس إلى الإنشاءات الجديدة.

- المسموح به: أعمال ترميم وإصلاحات بسيطة، وتحديثات وظيفية أساسية فقط، دون تجاوز نطاق الإنشاءات.
- غير مسموح: أي إنشاءات جديدة للمساحات/الملاجئ/المكاتب

المعدات:

- مسموح: نظرًا لصغر حجم المنحة نسبيًا، سيقتصر الدعم على قائمة محددة مسبقًا من المعدات المسموح بها، مثل الألواح الشمسية، والأثاث الأساسي، ومعدات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، ومستلزمات السلامة، بما يضمن الوضوح والامتثال للسياسات وتخفيف المخاطر، مع تمكين منظمات المجتمع المدني من استعادة الحد الأدنى من قدرتها التشغيلية.
- غير مسموح: يُسمح لمقدم الطلب باستخدام ما يصل إلى 40% من إجمالي الميزانية لشراء المعدات.